



السياسة المالية في الاسلام ومكانتها ودورها بين السياسات المالية الموجودة*
The financial policy of Islam and its status and role among the existing financial policies

الأستاذ الدكتور ياسين صالح عبد الكريم

كلية العلوم الإسلامية / جامعة السليمانية

المدرسة المساعدة شهبو عثمان بكر

كلية العلوم الإسلامية / جامعة السليمانية

الملخص

تعد الشركة المتعددة الجنسية ظاهرة اقتصادية مهمة في مجال العلاقات الدولية، حيث انها تتمثل اليوم إحدى القوى المؤثرة في صنع الاحداث والتحويلات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية في العالم المعاصر، وبوجه خاص في العلاقات الاستثمارية الدولية، إذ انها تعد إحدى أهم أشكال الاستثمارات الاجنبية المباشرة، وذلك للدور الذي تضطلع به بوصفها القناة الرئيسية التي تتدفق عبرها رؤوس الاموال الاجنبية والمعرفة الفنية والتكنولوجية.

وعلى الرغم من أهمية الشركات المذكورة ودورها الكبير في التنمية الاقتصادية للدول التي تستضيفها وتأثيرها على التقدم الصناعي والتكنولوجي فيها، فالمتتبع لمسيرة هذه الشركات يجد بأنها في الكثير من الأحيان تشكل خطراً يهدد

معلومات البحث

تاريخ البحث:

الاستلام: ٢٠١٩/٢/٢٧

القبول: ٢٠١٩/٣/٢٨

النشر: ربيع ٢٠١٩

Doi:

10.25212/lfu.qzj.4.2.10

الكلمات المفتاحية:

Multinational
Company, Economic
phenomenon,

International Relations,
Transformations,

International Investment
Relations,

الكيان الإقتصادي للدول المضيفة وخاصة النامية منها. من هنا فإنه يكون من حق الدولة المضيفة للشركة المتعددة الجنسية أن يساورها القلق من وجود هذا النمط من الشركات فوق أراضيها وفي حياتها القانونية والتجارية والإقتصادية وحتى السياسية، فالدول المضيفة تريد من جانب أن تستفيد من رأس المال الأجنبي الذي تجلبه هذه الشركات ومن التكنولوجيا والتطور التي تحملها، بيد انها تخشى من جانب آخر سيطرتها على إقتصادها والنيل من استقلالها، ولذا فإن تشجيع الدول المضيفة على إقدام الشركات المتعددة الجنسية لا يعني إطلاق يد هذه الشركات بغير حدود، وإنما يجب أن يتم بهدف التوصل إلى نتائج محدودة لا يمكن السماح بتجاوزها، ولذا تقوم الدولة بالرقابة عليها لضمان عدم سيطرتها على ثرواتها الوطنية أو إحلال منافسة غير متكافئة أو غير مرغوب فيها مع شركاتها الوطنية أو الخبرات أو الأيدي العاملة الوطنية، إلا انها لا يلزمها أن تمارس جميع أنواع الرقابة على تلك الشركات ، بل يمكن لها أن تختار منها ما يتلائم مع ظروفها الخاصة وبالقدر الذي لا يعوق تدفق وجذب هذه الشركات والاستثمارات الأجنبية بشكل عام إلى إقليمها. كما ان الهدف من الرقابة على الشركات المتعددة الجنسيات لا يتوقف عند حد قيام هذه الشركات بتطبيق أحكام القانون في الدولة المضيفة وعدم مخالفتها، بل يمتد إلى عملية الترشيد والتوجيه أيضاً، وذلك حتى تتمكن الشركة من أداء مهمتها بموجب الخطة الوطنية باعتبارها وحدة فعالة في تحقيق التنمية الاقتصادية..

Foreign capital,

*Technical, technological,
knowledge,*

Economic Entity,

Host country

Nationality.

مقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد وآله وصحبه
ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين.

وبعد، فلا شك أن الاقتصاد كان ولا يزال أحد أهم ركائز الحياة في جميع المجتمعات، بل صار
الاهتمام به في زماننا أكثر من أي وقت مضى، حتى أضحت شغل الشاغل للحكام والمحكومين، والراعي
والرعية على حد سواء، وبات للاقتصاد الكلمة الفاصلة حتى في المجالات السياسية والمحافل الدولية، لذا
اهتمت به القوانين والتشريعات، حتى الأديان السماوية والوضعية تحدثت عنه وبينت مسائل مهمة منه.
وقد تعددت قديماً وحديثاً النظم الاقتصادية، واختلفت فيما بينها على أمور واتفقت في أخرى. ومن
الأنظمة الاقتصادية المهمة التي لها مكانة حيوية وقد تكون لها الساحة الاقتصادية في المطاف الأخير هو
نظام الاقتصاد الإسلامي، لكونه النظام الاقتصادي الوحيد الذي جعل من العدالة أسسها ومبادئها وتعاليمها،
خصوصاً بعد أن أثبتت التجارب العملية فشل بقية الأنظمة الأخرى. ومن الأمور المهمة التي بحثت عنها
النظم المختلفة "السياسة المالية" لما لها من أهمية كبيرة في الاقتصاد، بحيث لا يعد الاقتصاد ناجحاً دون
نجاح السياسة المالية، فكم من دول غنية من حيث الموارد لكن أصبحت فقيرة مديونة بسبب فشل
سياستها المالية، وكذلك العكس نرى دولاً فقيرة من حيث الموارد أصبحت غنية في الواقع بسبب نجاحها
في سياستها المالية. لذا اهتم الاقتصاد الإسلامي منذ بزوغ فجر الرسالة بوضع قواعد لسياسة مالية
ناجحة، وقد طبق الرسول صلى الله عليه وسلم والخلفاء بعده هذه المبادئ ما جعل المجتمع الإسلامي في
مقدمة كافة المجتمعات الأخرى من الناحية المالية والمعيشية والتكافل والتعاون والرفاه. لذا رأيت من
الضروري أن أسلط الضوء على السياسة المالية في صدر الإسلام من خلال هذه الصفحات القلائل، مع بيان
بعض الاجتهادات المهمة لعلمائنا الأجلاء في السياسة المالية؛ كي أبين نجاحها ومكانتها وأهميتها، عسى
أن يأتي يوم يصل فيه الجميع إلى الرجوع إلى المبادئ الإسلامية لترتيب أمورهم الدنيوية والأخروية. هذا
وقد اقتضت طبيعة البحث تقسيمه على مقدمة ومطلبين خصصت الأول لبيان كيفية إدارة السياسة المالية
في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين رضوان الله عليهم، مع بيان اجتهادات مهمة
لثلاثة من أعلام الاقتصاد الإسلامي. وبَيَّنت في المطلب الثاني مكانة السياسة المالية ودورها في عالمنا
المعاصر، وختمت البحث بتسجيل بعض النقاط. والله ولي التوفيق.

المطلب الأول/ السياسة المالية في الاسلام

لا شك أن للسياسة المالية دوراً مهماً في كل الأنظمة الاقتصادية؛ لأنها تعد ركيزة أساسية من ركائز الاقتصاد، ومن خلالها يمكن التعرف على مدى نجاح النظام الاقتصادي. وإن الاقتصاد في الإسلام كنظام متكامل اهتم بكل الجوانب المتعلقة بالمال والاقتصاد من ضمنها السياسة المالية. وقبل الخوض فيها لابد من تعريف السياسة المالية في الاقتصاد الإسلامي.

إن للسياسة المالية الإسلامية تعاريف كثيرة أشهرها: أنها عبارة عن:

دراسة تحليلية للأدوات والوسائل المالية للتأثير على مالية الدولة، وهي تتضمن فيما تتضمنه تكييفاً كمياً لحجم الإنفاق العام والإيرادات العامة، وكذا تكييفاً نوعياً لأوجه هذا الإنفاق العام والإيرادات العامة، ومصادر هذه الإيرادات بغية تحقيق أهداف معينة¹.

ومع ذلك فقد عرفت بتعاريف أخرى، منها:

(هي عملية تحديد المصروفات والإيرادات العامة ثم تحصيل وتبدير الأموال العامة وتولى أمور إنفاقها)².
وقيل إنها: (تدبير موارد الدولة المالية ومصارفها بما يكفل سد النفقات التي تقتضيها المصالح العامة من غير إرهاق للأفراد ولا إضاعة لمصالحهم الخاصة)³.

"والسياسة المالية -كبرنامج تخطيطه وتنفذه الدولة عن عمد مستخدمة فيه مصادرها الإيرادية وبرامجها الإنفاقية لإحداث آثار مرغوبة وتجنب آثار غير مرغوبة على كافة متغيرات النشاط الاقتصادي والاجتماعي والسياسي تحقيقاً لأهداف المجتمع، إصطلاح علمي حديث نسبياً-، حيث لم يستخدم هذا الإصطلاح بهذا

¹ المالية العامة والسياسة المالية: د. عبد المنعم فوزي، دار النهضة العربية، بيروت، 1972م، ص 21. نقلاً عن: السياسة المالية والنقدية في ظل الإقتصاد الإسلامي: عوف محمود الكفراوي، مكتبة الإشعاع، مصر، ط1، 1997م، ص 144.

² النظم المالية في الإسلام: قطب إبراهيم محمد، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، ط4، 1996م، ص191

³ السياسة الشرعية أو نظام الدولة الإسلامية: عبد الوهاب خلاف، المطبعة السلفية، القاهرة، 1350هـ، ص 101.

التعريف قبل أزمة الكساد العالمي الكبير، ومع ذلك فلقد كانت هناك مجموعة متكاملة من أسس السياسة المالية وإن لم تعرف بهذا الإسم"⁴.

إن الإسلام أقام حدودا ووضع أصولا ليقر شؤون الإنسان الإقتصادية على قواعد الحق والصدق والعدالة والأمانة، وقضى أن لا يسير نظامها ولا يعمل عمله من دوران الثروة واكتسابها وإنفاقها إلا في ضمن هذه الحدود المرسومة ولايحيد عنها أبدا⁵. إذ لاشك كان من الممكن أن تنشأ مالية عامة في الجزيرة العربية في السنوات الأولى من الدعوة لو قبل الرسول صلى الله عليه وسلم الملك الذي عرضه عليه قومه، ولكنه لو قبل لكانت دولة ملكية لها مالية عامة ملكية وليست دولة إسلامية لها مالية عامة إسلامية، وشتان بين الدولتين وبين الماليتين. فالدولة الملكية يتوارثها الملوك، وغالبا ما توجه أموالها العامة لخدمة رغبات الملوك وأهوائهم ومطامعهم، والدولة الإسلامية تقوم على الشورى وتبني ماليتها العامة من آيات القرآن المجيد وأحاديث الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم، وتنهل من أحكام دين قويم، وتدار بمبادئ من خلق عظيم⁶.

هذا، وقد تميز الفكر المالي بعد بعثة خاتم النبيين صلى الله عليه وسلم بأنه واكب الواقع، كما تميز بثبات أحكامه الكلية وأهدافه، مع مرونة فروعه وجزئياته؛ ليوكب التطور في التنزيل والتنفيذ. وفيما يخص الطبيعة المالية في صدر الإسلام نرى أنها في عهد النبي صلى الله عليه وسلم اختلفت باختلاف مراحل الدعوة، حيث كانت المالية في أوج ضيقها وعسرها قبل الهجرة، لكن تغيرت جذريا بعد الهجرة وإقامة الدولة الإسلامية. وكذلك بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم مرت السياسة المالية بظروف مختلفة، ففي بداية عهد أبي بكر رضي الله عنه تراجع بسبب الخلافات التي حدثت في شبه الجزيرة العربية، لاسيما مشكلة القتال مع أهل الردة ومانعي الزكاة، لكنها عادت إلى مجراها بعد انتهاء الحروب معهم بانتصار

⁴ أسس السياسة المالية بين القديم والحديث: د. حامد دراز، بحث بمجلة كلية التجارة- جامعة الأسكندرية، 1974م. نقلا عن: السياسة المالية والنقدية في ظل الإقتصاد الإسلامي: عوف محمود الكفراوي، ص 144.

⁵ نظام الحياة في الإسلام: أبو الأعلى المودودي، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1983م، ص 49.

⁶ السياسة المالية للرسول: قطب إبراهيم محمد، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1988م، ص 10.



الدولة الإسلامية، وكذلك كانت المالية تتسم بالمحدودية في مطلع خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وكان بسبب سياساته الناجحة سرعان ما تغيرت الأوضاع وامتثلت الخزائن بالأموال في نهاية عهده، والسياسة التي اتبعها عثمان بن عفان رضي الله عنه والتي تسببت معارضة من قبل البعض لم تدم بعد وفاته، حيث أعاد علي بن أبي طالب رضي الله عنه بالسياسة المالية إلى سيرة الخليفة الثاني في تداول وتناول الأموال مع الرعية.

وأما بالرجوع إلى توصيف السياسة المالية في صدر الإسلام ومعرفة ملامحها فنرى أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يغفل الجوانب الإقتصادية في بيان الدولة التي أقامها، وقد كانت له عليه الصلاة والسلام تصرفات وتوجيهات في إقامة الأنشطة الإقتصادية وتأسيس السياسة المالية للدولة الإسلامية. فقد قام الرسول صلى الله عليه وسلم بتنظيم السوق؛ لأن تنظيم السوق يحقق من المنافع والمصالح الإقتصادية الشيء الكثير.

وقد اتسمت تصرفاته صلى الله عليه وسلم في هذا المجال بالموازنة الدقيقة بين المصلحة الفردية والمصلحة الجماعية، فلم يغلب عليه الصلاة والسلام في ذلك مصلحة على أخرى، كما يظهر من امتناعه صلى الله عليه وسلم عن التسعير، ونهيه عن تلقي الركبان أو بيع الحاضر للبادي⁷.

وقد أدار الرسول صلى الله عليه وسلم السياسة المالية العامة للدولة الإسلامية تخطيطاً وتنظيماً وتعبئة الموارد العامة ورقابة بالقرآن الكريم وبمكارم الأخلاق وسامي المبادئ فقامت على الحق وتزينت بالعدالة واتسمت بالترشيد وسلمت من الإسراف وبرأت من الربا⁸.

أولى النبي صلى الله عليه وسلم ومنذ تأسيسه للدولة الإسلامية في المدينة المنورة الأمور المالية للدولة عناية خاصة، فقد قام بتنظيم أمور جباية الزكاة، واستخدم الكتاب لتسجيل دخل الدولة من الزكاة والغنائم

⁷ السياسة الشرعية في تصرفات الرسول المالية والإقتصادية: محمد محمود أبو ليل، أطروحة دكتوراه في الفقه وأصوله، الجامعة الأردنية، 2005م، ص 153.

⁸ السياسة المالية للرسول: قطب إبراهيم محمد، ص 264.

والفيء. ولذلك فقد كان الزبير بن العوام وجهم بن الصلت رضي الله عنهما يسجلان الدخول الواردة عن طريق الزكاة والصدقات⁹.

وقد كان صلى الله عليه وسلم يحتفظ بالأموال النقدية في بيته، أما الأموال العينية فكان يتم تجميعها في مكان معين، ثم توضع في مكان مخصص إلى أن يتم إنفاقها في وجوهها¹⁰.

وقد كان أبو هريرة رضي الله عنه أحد حفاظ هذه الأموال، فقد روى البخاري عنه قوله: (وكلني رسول الله صلى الله عليه وسلم بحفظ زكاة رمضان، فأتاني آت، فجعل يحثو من الطعام...)¹¹.

ويشهد التاريخ أن النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين رضوان الله عليهم من بعده اتخذوا سياسية مالية في غاية النجاح، بحيث جعلوا من المجتمع الإسلامي مجتمعاً لم يخيل حتى في مخيلة الفلاسفة والحكماء، والتغييرات الجذرية التي حدثت في تلك المدة القياسية من تدني نسبة الفقر والبطالة، وخلق روح التعاون والإيثار، والالتزام بالعدل والإحسان والمعروف في التعامل بين الناس لأكبر دليل على ذلك، ونحاول أن نبين فيما يأتي جوانب من تلك السياسة في عهد صدر الإسلام:

أولاً/ السياسة المالية في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم

عندما نتحدث عن زمن النبي صلى الله عليه وسلم لابد أن نميز بين العهدين المختلفين في حياته، عهد مكة الذي لم يكن فيه للمسلمين دولة وقوة وشوكة، بل ظلموا من قبل القريش ومنعوا حتى من الاستفادة من خيراتهم، كما صار في زمن الحصار في شعب أبي طالب الذي استمر ثلاث سنوات¹². وعهد

⁹ صبح الأعشى: أبو العباس أحمد القلقشندي، دار الكتب المصرية، القاهرة، 1922م، 11/1.

¹⁰ السياسة الشرعية في تصرفات الرسول المالية والإقتصادية: محمد محمود أبو ليل، ص51.

¹¹ صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل البخاري: المكتبة السلفية، القاهرة، ط1، 1400 هـ، كتاب فضائل القرآن، باب فضل سورة البقرة، رقم الحديث(5010).

¹² المغازي: محمد بن عمر بن واقد السهمي الأسلمي المدني الواقدي، دار الأعلمي، بيروت، ط3، 1989م، 828/2 .

وجوامع السيرة النبوية: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري، دار الكتب العلمية، بيروت 51/1 .

المدينة الذي اختلف فيه الأمور بل انقلبت كلياً، بحيث أنشأت الدولة الإسلامية، وصارت لها قوة ومنعة. وفيما يأتي نسلط الضوء على أهم ملامح هذين العهدين:

1. عهد مكة:

تفرغ النبي صلى الله عليه وسلم في هذا العهد للدعوة إلى التوحيد، وترسيخ العقيدة في قلوب أصحابه، ولم يكن آنذاك كيان مستقل لهم كي نتحدث عن السياسة المالية له. نعم كان هناك إيثار وتعاون بين المسلمين الجدد. وما أدل على ذلك من تحرير العبيد المؤمنين من قبل الأغنياء من الأوصحاب، وكذلك إطعام بعضهم بعضاً من الفقراء والمساكين. أما من حيث العموم فقد عانى المسلمون صنوف العذاب بسبب دخولهم في الدين الذي بدى يهدد أشرف مكة وأصحاب المصالح، لذا قاموا بالاعتداء على المسلمين، بل وصل الأمر إلى نفيهم والحصار عليهم لمدة ثلاث سنوات، ما غد أكبر ظلم واعتداء على المسلمين في ذلك العهد؛ لكن بعد فضل الله ومنه فإن الإيثار والتعاون فيما بينهم هو الذي خفف من شدة المعانات والآلام، حيث كان الأغنياء يشاركون الفقراء منهم حتى في لقمة عيشهم، بدءاً بالرسول صلى الله عليه وسلم الذي كان ينفق من أموال أم المؤمنين خديجة رضي الله عنها، فصار الأسوة الحسنة وتبعه في ذلك بقية أغنياء الصحابة رضوان الله عليهم. وبهذا فإن أهم سمة هذا العهد هو إنشاء مبدأ الإيثار والتعاون والأخوة بحيث لم يكن هناك مسلم يبني جوعان ويعيش سائلاً يسأل الناس - كما نراه في زماننا- حيث كان النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه ينهضون بسد الحاجات الضرورية للفقراء المسلمين. وبهذا فلم يكن في هذا العهد سياسة مالية بمعناها اليوم؛ لعدم وجود كيان، بل لعدم الحاجة إليها أيضاً. فالآيات الحاتة على الإيثار من أمثال قوله جل وعلا: (وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِلْسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ) الذاريات 19، وقوله سبحانه وتعالى: (الَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ، وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ، لِلْسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ) المعارج 23-25، وقوله جل وعز: (وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مَشْكِيئًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا) الإنسان 8، كانت كفيلاً بقيام المسلمين بما يجب عليهم تجاه إخوانهم، وقد أشرنا آنفاً إلى قيام أغنياء الصحابة رضوان الله عليهم بتحرير إخوانهم العبيد ناهيك عن سد خلتهم. فهذا كان عهد مكة وهكذا كانت خلق المسلمين ودأبهم فيما كان متعلقاً بالإنفاق من أموالهم، حقاً إنهم ربطوا بين العقيدة والشريعة، فما أجمل هذا الربط وذاك التطبيق!.

2. عهد المدينة:

يتفق المؤرخون وعامة المسلمين أن الهجرة صارت بداية إنشاء الدولة الإسلامية، لحصول المسلمين على بقعة خاصة بهم وجمعهم فيها، وحرية اتخاذهم للقرار، وإدارة كيانهم. ولعل أول نقطة تجب الإشارة إليها في هذه الحقبة ونحن بصدد البحث عن السياسة المالية هي "المواخاة بين المهاجرين والأنصار" هذه الخطوة المباركة التي تستحق أن تفتخر بها الإنسانية، هذا العمل الجبار الذي أشرف عليه الرسول صلى الله عليه وسلم والذي لم تكن ولن تتكرر على مدى التاريخ. بحيث استطاع الرسول عليه الصلاة والسلام القضاء على حاجة المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم، ولم يأخذوا معهم ما كانوا يملكون. فبالمواخاة تقاسم الأنصار إيراداتهم مع المهاجرين، وبذلك وضع أسمى وأرقى أسس لمالياتهم الجديدة. ثم ببناء المسجد الذي صار مكان العبادة والقيادة واتخاذ القرار بدى تتبلور شيئاً فشيئاً مظاهر الدولة الوليدة. وهكذا بدأت الشريعة بتنظيم أمور الدولة ومنها الشؤون المالية من بيان للروافد والموارد لها من الزكاة وصدقة الفطر والفيء والجزية والكفارات وغيرها إلى تحديد المستحقين لها وبيان مصارفها وكيفية إنفاقها. بل تجاوزت السياسة المالية ذلك بحيث تولى النبي صلى الله عليه وسلم الإشراف على حملات لجمع التبرعات للمحتاجين وسد حاجاتهم، بل وتوفير القرض من الأغنياء للفقراء. هذه وغيرها من الخطوات التي لم يسبقها أي تشريع أو قانون على وجه الأرض.

ولهذا بإمكاننا القول إن كان الهدف الأسمى من وضع السياسة المالية هو النجاح في تحديد الموارد وكيفية توزيع الأموال بغية سد حاجات المجتمع وتنعمهم بالرفاهية فإن هذه كانت متحققة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم في أوسع معانيه، متجاوزاً كل الأنظمة الحديثة، ولذا فالعبرة بوجود المعاني والمحتوى دون المصطلح والشكليات.

ثانياً/ السياسة المالية في عهد الخلافة الراشدة

1. السياسة المالية في عصر أبي بكر الصديق

سار أبو بكر الخليفة الأول لرسول الله صلى الله عليه وسلم على نهج صاحبه وقد حافظ على التشريعات المالية التي جاء بها الدين الإسلامي، وحرص على أن يستمر على نحو ما كان في عهد رسول صلى الله عليه وسلم، فقد أوشك في عصره أن أحد أركانه - وهو الزكاة- أن يسقط نتيجة رغبة بعض القبائل في عدم أدائها¹³، بل وصل الأمر الى أن قاتل الذين تكتلوا ومنعوا الزكاة حتى خضعوا للأمر، وأدوا الفريضة كما كانوا يؤدونها لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (لما توفي النبي صلى الله عليه وسلم واستخلف أبو بكر وكفر من كفر من العرب قال عمر: يا أبا بكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قال لا إله إلا الله فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله)، قال أبو بكر: والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فإن الزكاة حق المال، والله لو منعوني عناقا كانوا يؤدونها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها، قال عمر: فوالله ما هو إلا أن رأيت أن قد شرح الله صدر أبي بكر للقتال فعرفت أنه الحق)¹⁴.

وقد أعلن أبو بكر رضي الله عنه في أول خطاب له عن عزمه على طاعة الله ورسوله صلى الله عليه وسلم، ومن الطاعة الإلتزام بما ورد في القرآن الكريم بشأن تخطيط الموارد العامة والنفقات العامة¹⁵.

وقد التزم الصديق بذلك التزاما اعتبره بعض الصحابة في أول الأمر تشددا لا تجيزه الأحوال العامة التي كانت تمر بها الدولة الإسلامية عقب وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم، ولكنه صمم وحارب المرتدين عن الزكاة كما أوضحنا، وكان تخطيطه للمعارك والفتوحات تخطيطا سليما موقفا أدى لانتصار المسلمين، وكان من نتائج النصر تثبيت إيراد عام من موارد الدولة الإسلامية وهو الزكاة والإنفاق العام منها على وجوهها المخططة بالقرآن، وكان من نتائجه كذلك تدفق موارد عامة أخرى وهي خمس الغنائم والجزية على أهل الكتاب¹⁶.

13 السياسة المالية لأبي بكر الصديق: قطب إبراهيم محمد، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1990م، ص 51.

14 صحيح البخاري، باب الإعتصام بالكتاب والسنة، رقم الحديث: (6924).

15 أبو بكر الصديق: علي الطنطاوي، دار المنارة، جدة، 1986م، ص 163.

16 أبو بكر الصديق أول الخلفاء الراشدين: محمد رضا، ط2، دار إحياء الكتب العربية، 1950م، ص 47-48، و: السياسة

المالية لأبي بكر الصديق: قطب إبراهيم محمد، ص 246-247.

إن فالخليفة الأول لرسول الله صلى الله عليه وسلم عمل على المحافظة على ما تم تشريعه في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم بالإخلاص والصدق والأمان وحقاً كان خير خليفة لخير خلق الله.

2. السياسة المالية في عهد عمر بن الخطاب

تشعبت أمور الدولة الإسلامية وزادت ماليتها، وتنوعت مطالبها في عهد الخليفة الثاني لرسول الله صلى الله عليه وسلم نظراً للفتوحات التي عرفتها الدولة آنذاك فمع اتصالها بحضارات عريقة في الدول المفتوحة زادت ماليتها، وامتدت أطرافها فاستدعى ذلك إلى حدوث تطورات مالية نجمها فيما يأتي:

أ. إنشاء ديوان بيت المال: الديوان كلمة فارسية معناها سجل أو دفتر يكتب فيه أسماء الجيش وأهل العطاء¹⁷ وقد أطلق اسم الديوان من باب المجاز على المكان الذي تحفظ فيه الأموال، فعمر بن الخطاب أول من أدخل نظام الدواوين في الدولة الإسلامية لضبط مواردها ونفقاتها¹⁸. مع أن باكورة بيت المال كانت موجودة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وعهد أبي بكر رضي الله عنه لكن طورها عمر بن الخطاب في عهده وأصبح مؤسسة منتظمة ودائمة¹⁹.

ذكر عبد القديم زلوم في كتاب: (الأموال في دولة الخلافة) أن إنشاء بيت المال مع وجود التنظيم والإدارة والحسابات ومقره الدائم تم عام 20هـ وأخذ مقره المركزي في المدينة، ثم أتبعه إنشاء فروعها في عواصم المحافظات، وقد عين عمر بن الخطاب رضي الله عنه لإدارة شؤونها عبد الله بن الأرقم كمسؤول مالي وعبيد القاري و معيقب كنايين له²⁰.

17 معجم لغة الفقهاء: محمد رواس قلنجي، دار النفائس، 1988م، ص 212، و: المعجم الوسيط: إبراهيم أنيس وآخرون، مجمع اللغة العربية، القاهرة، 2004م، ص 305.

18 الرقابة المالية في الإسلام: عوف الكفراوي، مركز الإسكندرية للكتاب، الإسكندرية، الطبعة 3، 1427هـ-2006م، ص 156.

19 عبقرية عمر بن الخطاب في الإدارة المالية: د. كامل صكر القيسي، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي، ط1، 2007م، ص 63-64.

20 دار العلم للملايين، بيروت، 1983م، ص 19.

ونظرا لضخامة الأموال التي دخلت الى خزانة بيت المال فإن عمر بن الخطاب استدعى كبار الصحابة وتشاور معهم كيف يمكن الاستفادة من الأموال الموجودة فيها، وبعد المناقشة الطويلة قرر عمر بن الخطاب أن لا يوزع كل الأموال بل يتم توفير البعض منها لإحتياجات الأمور الطارئة وصرف رواتب العسكر واحتياجات أخرى للأمة²¹.

ب. **عدم مساواته رضي الله عنه في العطاء:** إذ اتبع فيه مبدأ التفاضل بين الناس استنادا لقوله عز وجل: (لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَاتَلُوا) سورة الحديد: الآية:10.

فعلى الرغم من أن الخليفة عمر كان يرى أن لكل مسلم حقا في بيت المال منذ أن يولد حتى يموت لكنه اتبع مبدأ خاصا به لتوزيع هذه الأموال، وقد أعلن هذا المبدأ بقوله: (والله الذي لا إله إلا هو - ثلاثا- ما من أحد إلا له في هذا المال حق أعطيه أو منعه، وما أحد بأحق به من أحد إلا عبد مملوك، وما أنا فيه إلا كأحدكم، ولكننا على منازلنا من كتاب الله وقسمنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم، فالرجل وبلاؤه في الإسلام، والرجل وقدمه في الإسلام، والرجل وغناؤه في الإسلام، والرجل وحاجته...)²²، ومن المهم أن نتبين أن وجهة نظر عمر في عدم المساواة بين المسلمين في العطاء واعتباره المسابقة في الإسلام والبلاء في الجهاد، هي لسبب أن هذه الفئات أقامت على أكتافها صرح الدولة الإسلامية، كما أنها أكثر فقها والتزاما بالشرع ومقاصده، وأكثر ورعا وصلاحا في التعامل مع المال²³.

21 تأريخ وسيرة ومناقب عمر بن الخطاب: محمد رضا، المطبعة المحمودية بالأزهر، مصر، 1936م، ص45-46.
1 الطبقات الكبرى: ابن سعد، دار صادر، بيروت، 299/3، و: كتاب الخراج: أبو يوسف بن يعقوب بن إبراهيم، دار المعرفة، بيروت، 1979م، ص 50.

23 عصر الخلافة الراشدة: د. أكرم ضياء العمري، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط1، 1994م، ص 216. و: فصل الخطاب في سيرة ابن الخطاب: علي محمد الصلابي: ، ط1، مكتبة الصحابة، الإمارات، 2002م، ص 323-324.
324. لكن يلاحظ أن عمر رضي الله عنه في آخر خلافته عزم على تبديل سياسة التفضيل في العطاء الى المساواة، وقد صرح بذلك قائلا: (لئن بقيت الى قابل، لأحلفن آخر الناس بأولهم ولأجعلنهم بيانا واحدا). ينظر: المصنف: عبدالله بن محمد بن أبي شيبة، كتاب الجهاد، دار الفكر، 1994م، ص 618، و: الأموال: ابن زنجويه

وعن إعلان عمر رضي الله عنه لسياسة التفضيل تقول إحدى الروايات: (لما جاءت عمر بن الخطاب رضي الله عنه الفتوح وجاءته الأموال، قال: إن أبا بكر رأى في هذا المال رأيا، وإن لي فيه رأيا آخر، لا أجعل من قاتل رسول الله صلى الله عليه وسلم كمن قاتل معه ...) ²⁴.

ت. منع قسمة الأرض المفتوحة: حرص عمر على أن تبقى الأرض المفتوحة مالا عاما حتى تظل هذه الأرض بخراجها مصدراً دائماً لتمويل بيت المال، فيمنح منه الإعطاءات، والرواتب، ويصلح به المرافق ويقيم المشروعات.

وقد قضى عمر رضي الله عنه بهذا القرار نهائياً على نظام الإقطاع، فقد ألغى كل الأوضاع الإقطاعية الظالمة التي احتكرت الأرض لصالحها واستعبدت الفلاحين لزراعتها مجاناً، فقد ترك رضي الله عنه أرض السواد في أيدي فلاحها يزرعونها مقابل خراج عادل يطبقونه يدفعونه كل عام، وقد اغتبط الفلاحون بهذا القرار مما جعلهم يشعرون لأول مرة في حياتهم أنهم أصحاب الأرض الزراعية لا ملكاً للإقطاعيين من الطبقة الحاكمة ²⁵.

ث. إيقاف سهم المؤلفه قلوبهم: رأى عمر بن الخطاب أن إعطاء المؤلفه قلوبهم كان لحكمة خاصة وسبب معين لم يعد قائماً، وذلك لأن الإسلام أصبح قويا عزيزا بعد أن كان ضعيفا في عهده الأول، فرأى أنه لا داعي لتأليف هؤلاء وهؤلاء بعد العزة والنصر والقوة، وعليه فلا حاجة للإنفاق من أموال الزكاة على هذا الصنف من الأصناف الثمانية التي نصت عليها الآية ²⁶.

أبو أحمد حميد، ت: شاعر ذيب فياض، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات، المملكة العربية السعودية، ط1،
1986م، 576/2.

²⁴ المصنف: عبدالله بن محمد بن أبي شيبة، كتاب الجهاد، ص 616 .

²⁵ الفقه الإقتصادي لأمير المؤمنين عمر بن الخطاب: د.جربية بن أحمد الحارثي، دار الأندلس الخضراء، جدة، ط1، 2003م،
ص 430-438.

²⁶ سياسة المال في الإسلام في عهد عمر بن الخطاب ومقارنتها بالأنظمة الحديثة: عبد الله جمعان السعدي، مكتبة المدارس،

ج. حمى عمر رضي الله عنه أرضاً لخيل المسلمين: حيث أمم رضي الله عنه -بلغة العصر- أرضاً لصالح المسلمين، وهي المعروفة عند الفقهاء (بأرض الحمى) وهي أرض منع فيها التملك والاستعمال الخاص وخصصت لرعي مواشي المسلمين وخيول الحرب ودواب الصدقة²⁷.

هكذا كان سيدنا عمر رضي الله عنه اتبع سياسة خاصة به للمال قل نظيرها في زمنه والأزمة السالفة عليه.

3. السياسة المالية في عهد عثمان:

وجد عثمان نظاماً مالياً محكماً فسار عليه ولم يغير من سياسة عمر ونظامه إلا في نقطتين:
أ. أنه أوكل إلى الناس أمر إخراج زكاة أموالهم الباطنة لأنه رأى أن في الخراج والجزية ما يغنيه عن الاشتغال بتجمع الزكاة من أربابها وثقة منه بأمانة الناس واشفاقاً عليهم من عنت التحصيل والتفتيش وتوفير نفقات الجباية والتوزيع وقد كان ذلك اجتهاداً منه، وإن أدى ذلك فيما بعد إلى اهمال كثير من الناس للزكاة في أموالهم الباطنة لما رق دينهم وقل يقينهم²⁸.
ب. إقطاع أرض الصافية:

قال السيوطي: هو أول من أقطع القطائع²⁹، لأنه رأى إقطاعها أوفر لغلتها من تعطيلها، وشرط على من أقطعها إياه أن يأخذ منه حق الفياء فكان ذلك منه إقطاع إجارة لا إقطاع تملك، فتوفرت غلتها حتى بلغت من تسعة ملايين درهم الى خمسين مليون درهم³⁰.

قطر، ط1، 1983م، ص 177-178.

²⁷ السنن الكبرى للبيهقي، دار الكتب العلمية، 2003م، كتاب إحياء الموات، رقم الحديث(11056)، و: الفقه الإقتصادي لأمير المؤمنين عمر بن الخطاب: د.جربية بن أحمد الحارثي، ص 277-278.

²⁸ فقه الزكاة: يوسف القرضاوي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط4، 1980م، 772/2. و: السياسة المالية لعثمان بن عفان: قطب إبراهيم محمد، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1986م، ص 110.

²⁹ تاريخ الخلفاء، دار ابن حزم، بيروت، ط1، 2003م، ص 132.

³⁰ الأحكام السلطانية: أبو الحسن علي بن محمد الماوردي، دار ابن قتيبة، الكويت، ط1، 1989م، ص 251.

وقد أثبت أبو عبيد أن الأرض التي أقطعها عثمان رضي الله عنه أرض موات، فإذا أقطعها الخليفة للبعض فعمروها فهي لهم، استنادا لحديث الرسول صلى الله عليه وسلم: (مَنْ عَمَرَ أَرْضًا لَيْسَتْ لِأَحَدٍ فَهِيَ أَحَقُّ بِهَا)^{31 32}.

4. السياسة المالية في عهد علي بن أبي طالب

وجد علي بن أبي طالب رضي الله عنه مالية الدولة على نحو ما سبق الإشارة إليه - في عصر عثمان بن عفان- فكان له فكره واجتهاداته الموفقة ومن أهمها:

1. التعويض المالي لدماء القتلى:

قام علي رضي الله عنه بدفع دية الأشخاص الذين قتلوا ولم يعرف من قتلهم وذلك كنوع من الضمان الإجتماعي³³.

2. إنفاق أموال بيت المال أولاً بأول على المستحقين، والمصالح العامة:

رفض الإمام علي رضي الله عنه سياسة تخزين الأموال في بيت المال، لأنه كان يرى أن بيت المال هو للأمة، ولذا فليأخذ كل ذي حق نصيبه منه ولو لأكثر من مرة³⁴. وفي رواية أنه كان يكنس بيت المال ثم يصلي فيه، رجاء أن يشهد له أنه لم يحبس فيه المال عن المسلمين³⁵.

³¹ أخرجه البخاري في كتاب المزارعة، باب من أحيا أرضا مواتا، رقم الحديث (2335).

³² الأموال: أبو عبيد بن قاسم بن سلام، ت: خليل محمد هراس، دار الفكر، بيروت، ط2، 2010م، ص229.

³³ المصنف: عبد الرزاق الصنعاني، باب من قتل في الزحام، المكتب الإسلامي، بيروت، 51/10.

³⁴ أسمى المطالب في سيرة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب: علي محمد محمد الصلابي، مكتبة الصحابة، الإمارات، 2004م، 365/1.

² تاريخ الخلفاء للسيوطي، ص 144.

³ السياسات المالية في عصر الخلفاء الراشدين: عامر محمد جلعوط، دار إحياء للنشر الرقمي، 2013م، ص 51-53.

3. إهتمامه في مسألة الحفاظ على إعمار الأراضي أكثر من أمر الخراج، واعتبار الخراج مورداً رئيساً بل ومصدراً أساساً لبيت المال الذي تعتمد عليه الدولة في تمويل حاجاتها الإقتصادية، وإن الإضرار به يؤثر على حياة الناس، وربما يؤدي الى هلاكهم من حيث زهاب مورده الغذائي وريعه المالي³⁶.

ثالثاً/ السياسة المالية عند بعض الفقهاء المعروفين في مجال الاقتصاد الإسلامي

تحدث فقهاؤنا الأجلاء رحمهم الله عن الاقتصاد بجوانبه المختلفة وإن اختلفت عباراتهم عما استقر من مصطلحات حديثة، لكن من حيث الفحوى والجوهر فلم يهملوا جانباً مهماً من الاقتصاد إلا وقد بينوه وخاضوا فيه، ومن أشهر هؤلاء العلماء الذين تفتخر الأمة الإسلامية بأقوالهم ونصائحهم وتعاليمهم في الاقتصاد والأمور المالية: القاضي أبي يوسف صاحب أبي حنيفة وابن تيمية وعبد الرحمن بن خلدون، وفيما يأتي نتحدث عن بعض من أهم آرائهم في السياسة المالية:

1. فكر القاضي أبي يوسف

ألف القاضي أبي يوسف صاحب الإمام أبي حنيفة كتاب الخراج الذي كان له دور مهم في تقنين السياسة المالية الإسلامية وتوضيح ملامحها، وقد أقبلت عليه الدولة الإسلامية آنذاك وأخذت بهذا الكتاب العظيم في مجال السياسة المالية والاقتصاد الإسلامي بشكل عام، لما فيه من فوائد جمة في مجاله. وقد اعتمدنا نحن في بيان آراء القاضي أبي يوسف على هذا الكتاب فقط لكونه المصدر الوحيد الذي يؤخذ منه آراءه المالية، وأهم تلك الآراء هي:

أ- أوصى بأن يتولى أمر الأموال العامة قوماً من أهل الصلاح والدين والأمانة، وأن تتولى الدولة الإنفاق على عمالها القائمين على شؤون الأموال، كما يقول في كتابه (الخراج): "وسألت من أي وجه

تجري على القضاة والعمال الأرزاق؟ فاجعل من جباية الأرض أو من خراج الأرض والجزية، لأنهم في عمل المسلمين فيجري عليهم من بيت مالهم"³⁷.

ب- قرر مبادئ في تحصيل الضرائب هي:

- مبدأ القدرة على الدفع.

- مبدأ الملائمة على الدفع من حيث الزمان والمكان.

- مبدأ فرض الضريبة من جهة سلطة واحدة مركزية³⁸.

ت- فاضل أبو يوسف بين أن تأخذ الدولة حصة عينية من الناتج الزراعي من الزرع، وبين أن تفرض الدولة مبلغاً نقدياً على الأرض الزراعية، ونجده يختار الأول على الثاني للأسباب الآتية: أن أخذ حصة عينية من الناتج الزراعي أكثر عدالة، وأنه سيؤدي لتحصيل إيرادات أكبر للدولة دون أن يتأثر ذلك بتقلبات الأسعار، وسيؤدي إلى عدم إرهاق المزارعين حيث كان يفرض على الأرض ما تطيقه³⁹.

ث- إهتم أبو يوسف بالإنفاق الاستثماري حيث وضع أسسه وهو ينصح خليفة عصره (هارون الرشيد) وبينه إلى أهمية إصلاح المرافق العامة وصيانتها، فقد وضع له كتاب الخراج كتاباً جامعاً ليسير عليه الخليفة في سياسته المالية، حيث يقول فيه: "إن أمير المؤمنين سألني أن أضع له كتاباً جامعاً يعمل به في جباية الخراج والعشور والصدقات والجوالي⁴⁰ وغير ذلك مما يجب عليه النظر فيه والعمل به، وإنما أراد بذلك رفع الظلم عن رعيته، والصالح لأمرهم"⁴¹.

نعم لقد أدخل القاضي أبي يوسف أفكاراً مالية، من شأنها أن تساهم في بناء الدولة الإسلامية وإنجاح سياستها المالية.

³⁷ دار المعرفة، بيروت، 1979م، ص 186.

³⁸ نفس المصدر، ص 85.

³⁹ نفس المصدر، ص 85-86.

⁴⁰ الجوالي: جمع جالية، وأصلها الجماعة التي تفارق وطنها وتنزل وطناً آخر، ثم نقلت هذه اللفظة الى الجزية التي أخذت من أهل الذمة. ينظر: مقاليد العلوم: جلال الدين السيوطي، مكتبة الآداب، القاهرة، ط1، 2004م، ص160.

⁴¹ أبو يوسف: كتاب الخراج، ص 5.

2. فكر شيخ الإسلام ابن تيمية:

عاش الإمام احمد تقي الدين أبو العباس (ابن تيمية) خلال الفترة من سنة (661هـ إلى سنة 728هـ) بعد نهاية الدولة العباسية. حيث انتشر الجور واشتد ظلم بعض الولاة، والأمراء، وفي هذه الحقبة نجد لهذا المفكر الإسلامي فكراً مالياً واضحاً ينادي به بعيداً عن التقيد بمذهب معين أو الانحياز لفرقة من الفرق الإسلامية، لكن المتتبع لاختيارات شيخ الإسلام ابن تيمية في المعاملات المالية يلحظ قربه لمذهب الإمام مالك رحمه الله في أغلبها، وترجيحه لرأيه واستدلاله خاصة في مراعاة أصل الإباحة في الكثير من المعاملات التي منعها غيره من الفقهاء وتشددوا فيها، حيث توسع هو في العقود، ويسر على الناس وراعى أعرافهم فيها، في حين يتشدد في أمر الربا وأكل أموال الناس بالباطل، وفي الحيل، ونحو ذلك مما تشدد الشرع فيها. ونقتصر هنا على آرائه المتعلقة بالسياسة المالية حيث:

1 - دعا إلى شفافية المعلومات في الأسواق سواء في مرحلة الإنتاج بين المنتجين أو في سوق السلع بكشف كافة المعلومات للمستهلك، خاصة إذا كان بالسلعة أية عيوب فيجب أن يقوم البائع بكشفها للمستهلك. كما نلاحظ أن الإقتصاديين ينادون بهذه الدعوة أيضاً خاصة في مجال البورصات أو أسواق تداول الأوراق المالية لتحقيق المنافسة الحقة، وكما ينادى الآن بالشفافية وكشف المعلومات للمواطنين مثل ما يصدر عالمياً من تقرير الشفافية ووجود منظمة الشفافية الدولية⁴².

2 - مراقبة الأسواق: قدم ابن تيمية من خلال مفهوم الحسبة في الإسلام آلية نشطة لمراقبة الأسواق وهو ما دعا إليه الإقتصاديون والإصلاحيون اليوم بمحاربة الرأسمالية المتوحشة

⁴² منظمة غير حكومية أهلية دولية تأسست عام 1993 من قبل المدير السابق للبنك الدولي المحامي الألماني بيتر إيغن وأمانتها العامة في برلين- ألمانيا، وتضم حالياً فروعا في 90 دولة إكتسبت شهرة في إنتاج مؤشرات لقياس الفساد، حيث تقوم بجمع وتحليل ونشر البيانات والمعلومات لزيادة الوعي حيال أثر الفساد. ينظر: دراسة تحليلية لمؤشرات منظمة الشفافية الدولية: غزوان رفيق عبيد، بحث منشور في مجلة النزاهة والشفافية للبحوث والدراسات، العدد التاسع، 2016، ص 171.

عن طريق تدخل الدولة ومراقبتها للأسواق، وألا تترك الدولة للقطاع الخاص أن يتصرف كيفما يشاء بل يجب أن تكون هناك ضوابط محددة وواضحة حتى تتحقق العدالة، ومن ثم يرسى ابن تيمية أهمية مفهوم تدخل الدولة في النشاط الإقتصادي بغرض مراقبة الأسواق ومعاقبة من تسول لهم أنفسهم إلحاق الأذى بالمواطنين أو المستهلكين⁴³.

3 - تعرض ابن تيمية للمفاهيم والمصطلحات الأساسية المعاصرة حالياً في علم الإقتصاد مثل الطلب والعرض بقوله: " وقد ارتفع السعر إما لقلّة الشيء" (أي نقص العرض)، و"إما لكثرة الخلق" أي (إرتفاع الطلب)، وتعرض ابن تيمية لآلية تحديد السعر التوازني بالسوق من خلال الطلب والعرض، كما قال بجواز إرتفاع السعر العادل لأسباب حقيقية تتمثل في إرتفاع الطلب أو قلة العرض وليس لأهواء شخصية من جانب المنتجين، كما رفض ابن تيمية السعر غير العادل وهو السعر الذي قد يفرضه المنتج لتحقيق الأرباح، ويأتي دور المحتسب الذي قدمه ابن تيمية كألية لمراقبة الأسعار بالسوق.

4 - أكد ابن تيمية خطر الإحتكار وآثاره المزلة على السوق، وشدد على ضرورة أن تقوم الدولة أو من يمثلها بمنع الإحتكار الذي يقضي على عدالة التوزيع والأسعار⁴⁴.

5 - دعا ابن تيمية إلى إقتصاد حقيقي وليس وهمي من خلال دعوته إلى أن يقوم المنتجون ببيع السلع الموجودة في الأسواق بالفعل وليست سلعا آجلة أي ما لم تنتج ولم تطرح في السوق، أي أن يكون هناك عرض فعلي للسلعة في السوق، وبالتالي يقدم ابن تيمية آلية لتحقيق العدالة للمنتج لأن التكلفة قد تتغير في حال نزول السلعة بالسوق، كما تعد آلية لحماية المستهلك من خلال عرض السلعة فعليا في السوق قبل شرائها وتكون هناك شفافية⁴⁵.

كل هذه الاجتهادات التي أقرها ابن تيمية يؤثر في النهاية على توزيع النفقات العامة، فهذا التطور في الفكر المالي الإسلامي راجع إلى الحالة الاجتماعية السائدة في عصره، والمشاكل المعاصرة له.

⁴³ الحسبة في الإسلام: ابن تيمية، دار الكتب العلمية، بيروت، ص 17، 24.

⁴⁴ نفس المصدر، ص 21-22.

⁴⁵ الفتاوى الكبرى: ابن تيمية، دار الكتب العلمية، بيروت، 1987م، 4/99-103.

3. الآراء الاقتصادية المالية لعبد الرحمن بن خلدون

يعد كتاب المقدمة لعبد الرحمن بن خلدون أحد أهم الكتب في التراث الإسلامي، حيث اشتهر هذا الكتاب ونال إعجاب من اطلع عليه حتى من غير المسلمين، إذ تطرق هذا العلم الفذ إلى أمور في غاية الأهمية، مما يتعلق بالدين والتاريخ والاجتماع والاقتصاد وغيرها، وكان له في كل منها وقفات رائعة وتحقيقات وتعليقات ذات أهمية. كما أنه عالج بعبقريته الكثير من البحوث الاقتصادية، والمالية. ونحن نقصر على بيان موجز لفكره المالي، كما بينه ابن خلدون في مقدمته إذ وضح الحقائق الآتية:

1- إن الإنفاق العام يؤثر على الأسواق، وبالتالي يؤثر على الحالة الاقتصادية من كساد أو رواج تبعاً لنقص أو زيادة الإنفاق العام. حيث أن نفقات الدولة تؤثر في العرض و الطلب، وتتأثر أسعار السلع والخدمات تبعاً لذلك في مختلف الأسواق لاتصالها ببعضها البعض⁴⁶.

2- يرى ان خلدون أن النجاح في السياسة المالية يعتمد على استناد الأمور الى أهل الإختصاص، ومثال ذلك الخياط إذا أجاد ملكة الخياطة وأحكمها ورسخت في نفسه فلا يجيد من بعدها ملكة النجارة أو البناء، إلا أن تكون الأولى لم تستحكم بعد ولم ترسخ صبغتها. والسبب في ذلك أن الملكات صفات للنفس وألوان فلا تزدهم دفعة. ومن كان على الفطرة كان أسهل لقبول الملكات وأحسن استعداداً لحصولها. فإذا تلونت النفس بالملكة الأخرى وخرجت عن الفطرة ضعف فيها الاستعداد باللون الحاصل من هذه الملكة فكان قبولها للملكة الأخرى أضعف⁴⁷.

3- ينادي ابن خلدون بأنه لا بد على الناس من الفلاحين والصايغين أن يهتموا بإنتاج الضروريات فإذا فعلوا ذلك رخصت أسعار السلع الضرورية وقلت بذاك نسبة الفقر والحاجة، وإن أدى الانشغال بالضروريات الى قلة إنتاج الحاجيات وبالتالي رفع أسعارها فلا بأس، لأن الضروريات هي التي لا يمكن أن تهمل ولا تستقيم الحياة بدونها⁴⁸.

⁴⁶ ابن خلدون: المقدمة، دار يعرب، 2004م، ص 326-327.

⁴⁷ نفس المصدر، ص 328.

⁴⁸ نفس المصدر، ص 293.



4- يرى ابن خلدون -وكانه عاش في أيامنا- أن التاجر الذي لا يتملق ولا يخضع للسلطين أو لا يلجأ الى الغش والتطيف المجحف بالبضائع والمطل، إنما ينمو ماله قدر عمله وبنسبة معقولة مع رأس ماله، ولكن الذي يلجأ الى إحدى الطريقتين السابقتين فيعظم ربحه ويفحش غلائه فحشا غير منطقياً يفوق أعماله وجهوده بحيث يخل بالموازن والنسب، وقد لا يستطيع القضاة ردعهم إما لتملقهم بالسلطين أو لتفنتهم في الغش بحيث قلما يهدي القضاة الى الكشف عن خبايا تجارتهم. فرحم الله ابن خلدون كأنه وصف تجار زماننا⁴⁹.

وأخيراً بإمكاننا القول إن أهمية الإقتصاد الإسلامي تكمن في أنه يهتم بكل جوانب الحياة، فهو نظام متكامل لم يهتم بجانب على حساب جوانب أخرى، فإنه يجمع بين الثبات في أصوله والمرونة في فروعها، يجمع بين المصلحتين العامة والخاصة، يجمع بين الحاجيات الروحية والمادية، إنه حقا ينظر الى جميع الجوانب الإنسانية ويوافق بينها. ولا بد أن يكون هكذا، لأنه شرع من لدن حكيم خبير خالق العباد العالم بمصالحهم الذي جعل الإيمان أمراً عملياً يجب أن يرى أثره على الإنسان، كفى بذلك أن الله جل وعلا عد إهمال الأغنياء للفقراء والمحتاجين من أكبر الجرائم المقرونة بالتكذيب بالدين، فقد قال سبحانه وتعالى: (أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالدِّينِ * فَذَلِكَ الَّذِي يَدْعُ الْيَتِيمَ * وَلَا يَحْضُ عَلَىٰ طَعَامِ الْمُسْكِينِ * ...) سورة الماعون: الآيات 1-3.

وتأكيداً لهذا المبدأ قال الصادق الأمين: (ما آمن بي من بات شبعانا وجاره جائع إلى جنبه وهو يعلم به)⁵⁰.

المطلب الثاني/ مكانة السياسة المالية الإسلامية ودورها بين السياسات المالية الموجودة

لاشك أن الإسلام نظام متكامل اهتم بكل جوانب الحياة المادية والمعنوية، فاهتم بالجوانب العقدية والتعبدية دون اهمال للأمور الدنيوية والمعاشية؛ لذا بإمكاننا القول بأن الإقتصاد الإسلامي نظام

⁴⁹ ابن خلدون: المقدمة، ص 316-320.

⁵⁰ رواه الطبراني في المعجم الكبير، رقم الحديث(751)، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، 259/1، وصححه الذهبي في التلخيص، والألباني في صحيح الأدب المفرد.



موجود منذ نزول الوحي، بيّن الوحي أسسه ومبادئه، حيث وضع أسس المعاملات المالية القائمة على القيم الإيمانية والصدق والأمانة والأخوة والتسامح وتحريم الربا والغش والاحتكار والاكتمال والاستغلال، وكل ما يؤدي إلى أكل أموال الناس بالباطل. أما تفاصيله وجزئياته فبقيت مرنة لكي تتسجم مع الأزمنة والأمكنة المختلفة.

وبعد فقه المعاملات فقها واقعياً، مراعيّاً لمتطلبات الواقع، دون الخروج عن القيم العليا. وفيما يأتي نسلط الضوء على نقاط في الاقتصاد الإسلامي وسياسته المالية كي نبين من خلالها أهمية السياسة المالية ومكانتها وضرورة الرجوع إليها:

أولاً/ عندما التزم المسلمون بالمبادئ والقيم -السابقة ذكرها- في معاملاتهم استطاعوا أن ينشؤوا من خلاله أعدل وأرقى نظام مالي شهدته البشرية، من الإخاء والإيثار وحب الخير للغير، والالتزام بالصدق والأمانة والوفاء. لكن عندما ضعفت شوكة المسلمين واستعمر أوطانهم عسكرياً وفكرياً، ألغى تدريجياً ذلك النظام ومحيت آثاره. فألغى نظام الاستثمار الإسلامي وحل محله النظام الربوي، وألغى نظام التكافل الاجتماعي وحل محله نظام التأمين، وبذلك انفصل الاقتصاد عن القيم الإيمانية وصار محتكراً بيد أصحاب النفوذ والأموال فجنوا بذلك خيراته لأنفسهم وللعمامة والويلات والفقر والدمار.

ومع أن أكثر المسلمين يدعون احترام الأسس الإسلامية في الاقتصاد وأبواب المعاملات، لكن من يدرس ويحلل النظم الاقتصادية المطبقة في الدول الإسلامية الآن تجدها تسير في النهج الاشتراكي أو الرأسمالي أو خليط منهما معاً، وكل هذا يسير على أساس الفصل بين الاقتصاد والقيم الإيمانية والقيم الأخلاقية⁵¹. وإذا تدبرنا تطور ونمو الاقتصاد الإسلامي سواء في مجال الفكر أو التطبيق نتوصل الى نتيجة بأن له في المستقبل الدور الأهم بين بقية النظم الاقتصادية، وفيه الحل لما يعانيه العالم من مشاكل الربا والبطالة والاحتكار والغش والرشوة والتكتل والتضخم والإنفاق الترفي واستغلال الدول الغنية للدول الصغيرة.

⁵¹ الإسلام والعلمانية وجهها لوجه: يوسف القرضاوي، مكتبة الوقفة، القاهرة، 1997م، ص 47-49.



ولا عجب في الأمر إذ التجربة أثبتت أن الاقتصاد الإسلامي نجح عبر قرون عديدة من تلبية الحاجات البشرية مع الحفاظ على القيم، ولكن التجربة نفسها أثبتت فشل النظم الاقتصادية الحديثة لاسيما الماركسية والاشتراكية الأكثر شيوعاً في العالم، فالأول ظهر فشله فكرياً وعملياً، والثاني أوصل العالم إلى هذا الانهيار الخلفي والظلم والاستبداد الذي نشاهده؛ لذا بات من الضروري الرجوع إلى النظام الذي جُرب بنجاح.

ثانياً/ معلوم أن النظام الاقتصادي تهدي بالفلسفة التي تحكم المجتمع، ولا يمكن فصله عنها، فإذا كانت الفلسفة فاسدة فلا ريب تنتج عنها نظام اقتصادي فاسد، والعكس صحيح. وبما أن الإنسان له خالق ولم يخلق عبثاً فلا ريب أن الاستنارة بهدي خالقه هي الطريقة الوحيدة لخلاصه ونجاحه، وعليه فإن الاقتصاد الإسلامي النابع من فلسفة الإسلام هو النظام الذي له المستقبل والسيادة.

وإنّ على رجال الفكر، والسياسة، والاقتصاد في الإسلام أن يبينوا للعالم أصالة السياسة المالية في الإسلام، ودورها الكبير في حفظ التوازن في المجتمع، وأن يعملوا على تطبيق هذه السياسة في واقع الحياة كي يرى الناس عظمة المنهج الرباني في إصلاح الحياة، وجعلها أكثر سعادة، وأن لا يبقى المسلمون يرددون كلاماً لا يسمن ولا يغني من جوع عن الماضي الذي عاش فيه أسلافهم⁵².

ثالثاً/ إنّ الاقتصاد الإسلامي يراعي التوازن؛ بحيث يهتم بإشباع الرغبات المادية مع الاحتفاظ بالمثل والخلق، ويهتم بمصالح الجماعة مع مراعاة مصالح الفرد، ويشجع الإنسان على العمل في الدنيا مع التفكير في الادخار للعقبى. ولعل السر الأهم في نجاحه عبارة عن أمرين مهمين:

أولهما: اهتمامه بالتوجيه والتربية قبل التشريع، إذ لا يفيد التشريع إن لم يكن الإنسان مستعداً لتطبيقه ومرتباً بشكل سليم.

وثانيهما: ربانية مصدره إذ ربط الثواب والعقاب بالدارين، كما ربطهما بالفعل والترك. فالإنسان الذي يجبره نظام ما بالالتزام بأحكامه قد يعصي عندما ظن أنه يهرب من ذلك العقاب الدنيوي. والذي يشك في العقاب الأخروي قد يضطر للإلتزام خوفاً من العقاب الدنيوي. فما أجمل النظام إذا جمع بينهما!

⁵² الوجيز في الإقتصاد الإسلامي: محمد شوقي الفنجري، دار الشروق، مصر، 1994م، ص 76-78.



وما أروع إذا ربط الثواب العاجل والآجل بترك المحظورات وإتيان المأمورات، بدلاً من أن يخص العقاب بفعل المحظورات وبالذنب فقط!

فهذه الميزات هي التي تبين مكانة السياسة المالية في الاقتصاد الإسلامي بين بقية الأنظمة الاقتصادية الأخرى، وتجعلها الوحيدة القادرة على معالجة الفوضى الذي عمّ العالم بسبب الأنظمة الوضعية، ويشجعنا للقول بإنها السياسة التي لها المستقبل بإذن الله.

خاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، بعد هذه الرحلة القصيرة مع هذا الموضوع نسجل النقاط الآتية:

1. لم تكن قبل الهجرة ميزانية للمسلمين حيث لم تكن دولتهم قد نظمت بعد، ولم يكن لمجموع المسلمين في مكة قبل الهجرة نظام مالي له أبوابه المحددة في الواردات أو النفقات، لكن بعد هجرة النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه إلى المدينة المنورة بدأت الدولة الإسلامية تتبلور في شكلها التنظيمي وخاصة الجوانب المالية، وسرعان ما استقر سلطان المسلمين فيها وآل الأمر فيها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان أول ما فعله الرسول صلى الله عليه وسلم أن آخى بين المهاجرين والأنصار، وهذا كان أروع نظام تكافلي مالي في التاريخ.
2. سار أبو بكر الصديق الخليفة الأول لرسول الله صلى الله عليه وسلم على نهج الرسول صلى الله عليه وسلم وقد حافظ على التشريعات المالية التي جاء بها الدين الإسلامي، وحرص على أن يستمر على نحو ما كان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. وكان من نتائج أعماله تثبيت إيرادات من موارد الدولة الإسلامية وهو الزكاة والإنفاق العام منها على وجوهها المخططة بالقرآن.

3. تشعبت أمور الدولة الإسلامية وزادت ماليتها، وتنوعت مطالبها في عهد الخليفة الثاني لرسول الله صلى الله عليه وسلم نظراً للفتوحات التي عرفتها الدولة آنذاك فمع اتصالها بحضارات عريقة في الدول المفتوحة زادت ماليتها. وكان للفاروق سياسات مالية مهمة منها: إنشاؤه للديوان، واتباعه مبدأ التفاضل في العطاء، وإيقافه حصة المؤلفة قلوبهم لعدم بقاء العلة الموجبة لإعطائهم، وعدم قسمته للأراضي المفتوحة، وغيرها من السياسات المالية الناجحة التي اتخذها.
4. لم تتغير السياسة المالية في عهد الخليفة الثالث عثمان بن عفان كثيراً سوى أنه أوكل إلى الناس أمر إخراج زكاة أموالهم الباطنة، ورأى إقطاع الأراضي الصافية.
5. التزم الخليفة الرابع علي بن أبي طالب رضي الله عنه بالخطوات العامة لأسلافه، سوى أنه ساوى في العطاءات، وقام بإصلاح الأراض الخراجية وعنايتها.
6. هناك علماء كبار في التاريخ الإسلامي لهم آراء اقتصادية مشهورة، وكان لهم باع طويل في هذا المجال، لاسيما في السياسة المالية وكيفية إدارة الأموال وتقديم نصائح للسلطين فيما يتعلق بذلك، منهم القاضي أبو يوسف صاحب أبي حنيفة الذي قلما يخلو كتاب في الاقتصاد الإسلامي من ذكر اسمه وبيان اجتهاداته في الاقتصاد، وكذلك العلامة ابن تيمية والعالم الاجتماعي والاقتصادي الكبير عبد الرحمن بن خلدون اللذين لهما آراء مهمة أيضاً، من الضروري على من يبحث عن الاقتصاد الإسلامي الاستفادة من آرائهم المالية.
7. للسياسة المالية الإسلامية مكانة كبيرة ودور حيوي في العالم المعاصر لاسيما بعد أن جرب العالم النظم الاقتصادية الوضعية، وأثبت فشلها في كثير من الجوانب، حيث جاءت بالويلات للعامة، حتى تسببت بانهيارات اقتصادية كبيرة كادت أن تخل بالنظام المالي في العالم، وذلك بسبب نقصها وخللها من وجوه، وعليه فقد حان أن يبين رجال الفكر والسياسة والاقتصاد في الإسلام للعالم أصالة السياسة المالية في الإسلام، ودورها الكبير في حفظ التوازن في المجتمع، وأن يعملوا على تطبيق هذه السياسة في واقع الحياة كي يرى الناس عظمة المنهج الرباني في إصلاح الحياة.

والحمد لله أولاً وآخراً.

قائمة المصادر والمراجع

بعد القرآن الكريم.

1. أبوبكر الصديق أول الخلفاء الراشدين: محمد رضا، ط2، دار إحياء الكتب العربية، 1950م.
2. أبوبكر الصديق: علي الطنطاوي، دار المنارة، جدة، 1986م.
3. الأحكام السلطانية: أبو الحسن علي بن محمد الماوردي، دار ابن قتيبة، الكويت، ط1، 1989م.
4. أسس السياسة المالية بين القديم والحديث: د. حامد دراز، بحث بمجلة كلية التجارة- جامعة الإسكندرية، 1974م.
5. الإسلام والعلمانية وجهها لوجه: يوسف القرضاوي، مكتبة الوقفة، القاهرة، 1997م.
6. أسمى المطالب في سيرة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب: علي محمد محمد الصلابي، مكتبة الصحابة، الإمارات، 2004م.
7. الأموال في دولة الخلافة: عبدالقديم زلوم، دار العلم للملايين، بيروت، 1983م.
8. الأموال: ابن زنجويه أبو أحمد حميد، ت: شاكر ذيب فياض، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات، المملكة العربية السعودية، ط1، 1986م.
9. الأموال: أبو عبيد بن قاسم بن سلام، ت: خليل محمد هراس، دار الفكر، بيروت، ط2، 2010م.
10. تاريخ الخلفاء، دار إبن حزم، بيروت، ط1، 2003م.
11. تاريخ وسيرة ومناقب عمر بن الخطاب: محمد رضا، المطبعة المحمودية بالأزهر، مصر، 1936م.
12. الحسبة في الإسلام: إبن تيمية، دار الكتب العلمية، بيروت.

مجلة قهلاى زانست العلمية

مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية - اربيل، كوردستان،
العراق

المجلد (4) - العدد (2) ، ربيع 2019

رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)



13. دراسة تحليلية لمؤشرات منظمة الشفافية الدولية: غزوان رفيق عبيد، بحث منشور في مجلة النزاهة والشفافية للبحوث والدراسات، العدد التاسع، 2016.
14. الرقابة المالية في الإسلام: عوف الكفراوي، مركز الإسكندرية للكتاب، الإسكندرية، الطبعة 3، 1427هـ-2006م.
15. السنن الكبرى للبيهقي، دار الكتب العلمية، 2003م.
16. السياسات المالية في عصر الخلفاء الراشدين: عامر محمد جلعوط، دار إحياء للنشر الرقمي، 2013م.
17. السياسة الشرعية أو نظام الدولة الإسلامية: عبد الوهاب خلاف، المطبعة السلفية، القاهرة، 1350هـ.
18. السياسة الشرعية في تصرفات الرسول المالية والإقتصادية: محمد محمود أبو ليل، أطروحة دكتوراه في الفقه وأصوله، الجامعة الأردنية، 2005م.
19. سياسة المال في الإسلام في عهد عمر بن الخطاب ومقارنتها بالأنظمة الحديثة: عبد الله جمعان السعدي، مكتبة المدارس، قطر، ط1، 1983م.
20. السياسة المالية لأبي بكر الصديق: قطب إبراهيم محمد، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1990م.
21. السياسة المالية لعثمان بن عفان: قطب إبراهيم محمد، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1986م.
22. السياسة المالية للرسول: قطب إبراهيم محمد، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1988م.
23. السياسة المالية والنقدية في ظل الإقتصاد الإسلامي: عوف محمود الكفراوي، مكتبة الإشعاع، مصر، ط1، 1997م.
24. صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل البخاري: المكتبة السلفية، القاهرة، ط1، 1400هـ.
25. الطبقات الكبرى: ابن سعد، دار صادر، بيروت.
26. عبقرية عمر بن الخطاب في الإدارة المالية: د. كامل صكر القيسي، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي، ط1، 2007م.
27. عصر الخلافة الراشدة: د. أكرم ضياء العمري، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط1، 1994م.
28. الفتاوى الكبرى: ابن تيمية، دار الكتب العلمية، بيروت، 1987م.
29. فصل الخطاب في سيرة ابن الخطاب: علي محمد الصلابي، مكتبة الصحابة، الإمارات، ط1، 2002م.

مجلة قهلاى زانست العلمية

مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية - اربيل، كوردستان،
العراق

المجلد (4) - العدد (2) ، ربيع 2019

رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Online) - ISSN 2518-6566 (Print)



30. الفقه الإقتصادي لأمير المؤمنين عمر بن الخطاب: د.جريبة بن أحمد الحارثي، دار الأندلس الخضراء، جدة، ط1، 2003م.
31. فقه الزكاة: يوسف القرظاوي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط4، 1980م.
32. كتاب الخراج: أبو يوسف بن يعقوب بن إبراهيم، دار المعرفة، بيروت، 1979م.
33. المالية العامة والسياسة المالية: د. عبد المنعم فوزي، دار النهضة العربية، بيروت، 1972م.
34. المصنف: عبد الرزاق الصنعاني، المكتب الإسلامي، بيروت.
35. المصنف: عبدالله بن محمد بن أبي شيبة، كتاب الجهاد، دار الفكر، 1994م.
36. المعجم الكبير للطبراني، مكتبة ابن تيمية، القاهرة.
37. المعجم الوسيط: إبراهيم أنيس وآخرون، مجمع اللغة العربية، القاهرة، 2004م.
38. معجم لغة الفقهاء: محمد رواس قلعجي، دار النفائس، 1988م.
39. مقالات العلوم: جلال الدين السيوطي، مكتبة الآداب، القاهرة، ط1، 2004م.
40. مقدمة ابن خلدون، دار يعرب، 2004م.
41. نظام الحياة في الإسلام: أبو الأعلى المودودي، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1983م.
42. النظم المالية في الإسلام: قطب إبراهيم محمد، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، ط4، 1996م.
43. الوجيز في الإقتصاد الإسلامي: محمد شوقي الفنجرى، دار الشروق، مصر، 1994م.



ئابنى پىرؤزى ئىسلام سىستهمه جؤراوجؤرهكانى ژيانى رونكردؤتهوه، ئاماژهى داوه بهو پرسانهى كه مرؤف بؤ ژيانىكى خؤشگوزهران پىويستى پىيانه. لهو سىستهمه گرنگانهى ئابنى ئىسلام بايهخى پىداوهو پهيامبهردردى خواى لهسهرىيت و جىنشىنانى پراكىتيزهيان كردوه برىتپيه لهسىستهمى ئابورى و پىداويستى و ئامرازهكانى، بهتاييهت سىياسهتى مالى، كه ئىسلام گرنگى پىداوهو چهندين بنه ماى پتهوى بؤ داناوه بهجؤرئك زؤر له سىياسهتى مالى سىستهمه دانراوهكانى مرؤف سهركهوتوتره، بؤيه دهولهتى ئىسلامى لهسهرهتاي دروستبونى توانى بهسهر كيشه داراييهكاندا زال بىيت و سىستهمى چىنايهتى و قؤرغكارى و فىل و خواردنى مالى خهلك بهنارهوا ههلوهشىنىتتهوهو بىكارى و ههژارى نههپلىت.

ههربؤيه ئهمرؤ جيهان پىويستى بهو سىياسهتهيه تا بتوانىت سهركهويت ، بهتاييهت دواى ئهوهى دهركهوت سىستهمه ئابورى و مالىه دهسكردهكان نهىانتوانى خؤشگوزهرانى بؤ مرؤف دهستهبهر بكن.

لهم سؤنگهيهوه ئهم توؤزىنهوهيه تيشك دهخاته سهر سىستهمى مالى له ئىسلامداو پىگهكهى لهدونىاي ئهمرؤدا.

Abstract

Islam has declared a different system for living and it has pointed out what do humanity need for a happy and comfortable life, one of these important systems that Islamic law has concerned about the prophet and his companions has applied is the economic system and more specifically fiscal policy they gave a real attention to it, and said successful loans and durable policy for fiscal policy that has overcome most of other policies that had been sat by other economic systems by which Islamic state has endured It's financial problems during its first days it removes classes from society abusing cheating stealing the faults money Pura and Idleness. That is why if the world of lies this policy then the birds will return to their flocks and jobs to the pros specially after the failure of the current policy this research tries to explain. And simplify the fiscal policy in Islam and it's position in today's world.